

Distr.: General
24 January 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

البندان ١٢٤ و ٥٥ (أ) من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧
مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: مؤتمر الأمم
المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا

مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا: الاجتماع الرفيع
المستوى المعني باستعراض منتصف المدة العالمي الشامل لتنفيذ برنامج
عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/60/L.32/Rev.1

تقرير اللجنة الخامسة

المقررة: السيدة كاتيا بيرمان (فنلندا)

١ - عملا بالمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، نظرت اللجنة الخامسة، في
الجلستين ٣٤ و ٣٦، المعقودتين يومي ٢٠ و ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، في البيان
المقدم من الأمين العام (A/C.5/60/24) بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع
القرار A/C.2/60/L.32/Rev.1. وفي الجلسة ٣٤، عرض رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون
الإدارة والميزانية تقرير تلك اللجنة في هذا الصدد (A/60/7/Add.29). وكان معروضا على
اللجنة مشروع المقرر المقدم من الرئيس عقب مشاورات غير رسمية (انظر الفقرة ٣).

٢ - وترد، في المحضرين الموجزين لهاتين الجلستين (A/C.5/60/SR.34 و 36)، البيانات
والتعليقات التي أدلى بها في أثناء نظر اللجنة الخامسة في هذه المسألة.

* أعيد إصدارها لأسباب فنية.



قرار اللجنة الخامسة

٣ - إن اللجنة الخامسة وقد نظرت في بيان الأمين العام المقدم بشأن الآثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية^(١)، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢):

(أ) تقرر إبلاغ الجمعية العامة أن اعتماد مشروع القرار A/C.2/60/L.32/Rev.1 لن تنشأ عنه في المرحلة الحالية، أية احتياجات إضافية في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ في إطار الباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية؛

(ب) تقرر أيضا أن يُنظر في أية موارد إضافية قد يتطلبها تقديم خدمات المؤتمرات المتعلقة بالاجتماع الرفيع المستوى في سياق استعراض البيان الموحد على النحو المنصوص عليه في الإجراءات التي حددتها الجمعية العامة في قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٢١١/٤٢ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ المتعلقين باستخدام وتشغيل صندوق الطوارئ.

(١) A/C.5/60/24.

(٢) A/60/7/Add.29.